فبعضها يشد بعضاً وقد أثبتوا صلاة رسول الله ﷺ على ابنه ابراهيم وذلك أولى من رواية من روى انه لم يصل . يعنى حديث عائشة المتقدم المتصل * وقد روى متصلا انه صلى عليه من حديث البراء بن عازب ، وقد تقدم لكنه حديث لا يثبت لأنه من رواية الجعد ولا يحتج بحديثه . وقال الخطابى وغيره : اختلف فى السبب الذى لأجله لم يصل . فقال بعضهم : انما ترك الصلاة على ابنه لانه قد استغنى ببنوة رسول الله ﷺ عن الصلاة عليه التي هى شفاعة له كما استغنى الشهيد بشهادته عن الصلاة عليه . وقال غيره : انما لم يصل عليه لانه يوم مات ابراهيم عليه السلام كسفت الشمس فاشتغل بصلاة الكسوف عن الصلاة عليه والله أعلم . رجعنا الى كلام الخطابى ثم انه ذكر مرسل عطاء وقال هذا أولى الأمرين وان كان حديث عائشة أحسن اتصالا وقد اعتل من لم ير الصلاة على الاطفال بترك صلاة رسول الله ﷺ الصلاة على ابنه واشتغاله بنفل صلاة الكسوف والجواب والله أعلم عن ذلك : أن صلاة الكسوف كانت واجبة فى حقه لانه لو لم يصلها لم نعلمها نحن ، وأيضا ولو لم يقع ذلك لم نعلم كيفية صلاة الكسوف ، فصلاته كصلاة الكسوف على هذه الصفة دليل على أن الله أوحى اليه أن يشرعها لنا على هذه الصفة ، ويجب أن يبين كلما أنزل اليه من ربه لقوله تعالى: (يا أيها الرسول بلغ ما أنزل اليك من ربك) الآية *

﴿ الباب الحادى عشر ﴾

(فى استحباب اصطناع الطعام لأهل المصيبة)

وهذا الفعل من أحاسن الشريعة التى جاء بها النبى ﷺ: ان أهل الميت لا يتكلفون طبخ طعام لاحد من الناس بل أمره ﷺ للناس أن يصنعوا طعاماً لأهل الميت ويرسلونه اليهم هذا من أعظم مكارم الأخلاق والشيم ، والحمل عن

أهل الميت اعانة لهم ، وجبراً لقلوبهم ، لانهم فى شغل بمصابهم عن اصلاح طعام لأنفسهم . فكيف للناس والاهتمام بامرهم ، فاذا صنع الناس لهم الطعام المعروف وحملوه اليهم حصلت الراحة لأهل الميت من وجهين : أحدهما شغلهم بمصابهم ثم بتجهيزه وغسله وتكفينه والصلاة عليه وحمله ومواراته فى حفرته ، ثم من بعد ذلك اذا تفرغوا من هذه الامور وحصل لهم سكون ودعة فان هذه كافية لهم عن شغلهم بالناس ، الثانى عدم الخسارة فان عدمها فيها تسلية لأهل الميت ، فان فى زماننا هذا مايتوارى الميت فى حفرته حتى يخسر عليه دراهم كثيرة ، فلأن لايجتمع عليه خسارتان أولى . وقد وردت السنة بصنع الطعام لاهل الميت سواء فقد ميتهم فى السفر أو فى الحضر ، وسواء حصلت عليهم خسارة أو لم تحصل ، فقد حصلت البشارة لمن صنع لهم طعاما وحمله اليهم انه اتبع سنة رسول الله ﷺ وامتثل أمره ، فقد روى الامام أحمد فى مسنده عن عبد الله بن جعفر رضى الله عنه . قال : جاء نعى جعفر رضى الله عنه حين قتل . قال النبى ﷺ : « اصنعوا لآل جعفر طعاماً فقد أتاهم ما يشغلهم » ورواه أبو داود والترمذى وابن ماجه . وعن اسماء بنت عميس قالت : لما اصيب جعفر رضى الله عنه رجع رسول الله ﷺ الى أهله. فقال : « إن آل جعفر قد شغلوا بشأن ميتهم فاصنعوا لهم طعاماً » رواه الامام احمد وابن ماجه وهذا لفظه . ويروى عن عبد الله بن أبى بكر أنه قال : مازالت السنة فينا حتى تركها من تركها *

﴿ الباب الثانى عشر ﴾

(فى الذبح عند القبور وكراهة صنع الطعام من أهل المصيبة)

عن أنس بن مالك رضى الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : «لاعقر فى الاسلام » رواه الأمام احمد فى حديث طويل هذا منه. وأبو داود وروى الترمذى